

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم/١٠٦

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٦) للعام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١ المنعقدة بتاريخ
٢٠١١/١/٩

يقرر ما يلي:

المادة ١- يتقدم خريجو الدورة الصيفية إلى مفاضلة الدراسات العليا في عام التخرج نفسه وفي الأعوام
اللاحقة.

المادة ٢- تحدد الجامعات موعد إعلان التقدم إلى الدراسات العليا مع مراعاة التقويم الجامعي المعتمد من
مجلس التعليم العالي.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، وينهى العمل بالأحكام المخالفة.
دمشق في ٢٠١١/١/١٠

رئيس مجلس التعليم العالي
وزير التعليم العالي

الدكتور فيات بركات